تجليات الوسطية في إعمال الإمام مالك لأصل مراعاة الخلاف و آثارها في تحقيق التو افق والائتلاف

ملخص:

تعتبر الوسطية من محاسن الدين الإسلامي، وقد برع الإمام مالك في إبرازها من خلال اجتهاده وخصوصا بإعمال أصل مراعاة الخلاف، فأين تكمن مظاهر وسطيته في تطبيق هذه القاعدة الاجتهادية؟ وما آثارها في تحقيق التوافق والائتلاف؟ وتبرز أهمية هذه الورقة البحثية في أنّها تكشف عن منهج متكامل يجمع بين الانضباط بالنصوص والانفتاح على الاجتهاد، وبين احترام الخلاف المشروع والسعي إلى وحدة الأمة، وتهدف إلى إبراز ملامح الوسطية من خلال هذا الأصل المالكيوأثرها في التقريب بين المذاهب الفقهية في إطار من الاحترام والتكامل لا النزاع والتفرّق، ويحتمل البحث فرضيتين إحداهما أنّ أصل مراعاة الخلاف لا يتأسّس على مبدإ الوسطية ولا أثر له في تخفيف الصراعات العلمية، والأخرى أنّه يرتكز على الوسطية من جهات متعددة، كما أنّه يُسهم في نشر الأخلاق الفاضلة بين المشتغلين بالعلم، وقد اعتمدتُ في هذه الدراسة المنهج الوصفي مستعينابأداة التحليل، وقد توزّع على محورين: المحور الأول: تجليات الوسطية في أصل مراعاة الخلاف عند الإمام مالك -رحمه الله تعالى-. والمحور الثاني: آثار وسطية مالك من خلال إعماله لأصل مراعاة الخلاف في تحقيق التوافق والائتلاف.

الكلمات المفتاحية: الوسطية، مالك، مراعاة، الخلاف، الائتلاف.

Abstract:

Moderation is one of the finest qualities of Islam, reflecting its balanced approach between adherence to principles and openness to ijtihād, as well as between ease and the removal of hardship. Imam Mālik ibn Anas (may Allah have mercy on him) exemplified this value through his juristic reasoning, particularly in his application of the principle of *consideration of disagreement* (*murāʿāt al-khilāf*), which reveals the breadth and depth of his legal thought.

This study addresses the central question: Where do the features of Imam Mālik's moderation appear in his application of this juristic principle, and what are their effects in achieving harmony and unity among scholars and schools of law? The importance of this research lies in uncovering a comprehensive methodology that combines strict adherence to textual sources with openness to sound reasoning, respect for legitimate differences, and a sincere effort to preserve the unity of the Muslim community. It aims to highlight the manifestations of moderation in this Mālikī principle and its role in bridging the gap between legal schools within a framework of respect and complementarity rather than dispute and division.

The research is based on two main hypotheses: first, that the principle of considering disagreement is not inherently grounded in moderation and has little effect on reducing scholarly disputes; and second, that it is in fact rooted in various aspects of moderation and contributes to spreading ethical virtues among scholars and students of knowledge.

Using the descriptive-analytical method, the study is divided into two main sections:

1. The manifestations of moderation in Imam Mālik's application of the principle of considering disagreement.

2. The effects of Mālik's moderation, through this principle, in promoting harmony and unity.

Keywords: Moderation, Imām Mālik, *Murāʿāt al-Khilāf* (Consideration of Disagreement), Juristic Harmony,Scholarly Unity.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمدٍ، وعلى آله وصحبه ومن اقتفى أثرهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد:

فإنّ الوسطية أصل عظيم في الشريعة الإسلامية، تميّزت به هذه الأمة عن سائر الأمم، قال تعالى : ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: 143]، وهي تعني التوازن والاعتدال بين طرفي الإفراط والتفريط، في الفكر والسلوك والاجتهاد. وقد تجلت هذه السمة في مناهج الأئمة المجتهدين، الذين حرصوا على الجمع بين المحافظة على النصوص الشرعية ومراعاة مقاصدها ومصالح الناس في تنزيلها.

ومن أبرز من تميّزوا بهذا المنهج الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة، الذي امتاز مذهبه بقدرته على استيعاب الخلافات الفقهية دون تعصب، وعلى التوفيق بين ثوابت الشريعة ومتغيرات الواقع. ومن أهم الأصول التي عبّر بها عن هذا الاتزان أصل مراعاة الخلاف، وهو يدلّ على عمق نظر الإمام، وسعة أفقه، وبعده عن الجمود، إذ يقصد به اعتبار أدلة المجتهدين الآخرين سعيا في تحقيق الوَحدة الفقهية ورفعًا للحرج عن الأمة.

إنّ دراسة تجلّيات الوسطية في أصل مراعاة الخلاف عند الإمام مالك تكشف عن منهج متكامل يجمع بين اتباع ما ترجّح من الأدلة مع الانفتاح على أدلة المخالفين، وبين احترام الخلاف المشروع ومحاولة تضييق أسباب الخلاف، مما يجعل هذا الأصل شاهدًا على توازن الفكر المالكي ومرونته عبر العصور.

ومن هنا انبثقت أهمية هذا البحث، الذي يهدف إلى إبراز ملامح الوسطية من خلال هذا الأصل المالكيوبيان أثرها فيتأليف قلوب المختلفين والتوفيق بين آرائهم.

فأين تكمن مظاهر الوسطية في إعمال مالك لأصل مراعاة الخلاف؟ وكيف يمكن تفعيل تلك المظاهر في تحقيق التوافق والائتلاف؟

وللإجابة عن هذين الإشكالين قسمت البحث إلى محورين:

المحور الأول: تجليات الوسطية في أصل مراعاة الخلاف عند الإمام مالك -رحمه الله تعالى-.

المحور الثاني: آثار وسطية مالك من خلال إعماله لأصل مراعاة الخلاف في تحقيق التوافق والائتلاف.

وقد أجزت لنفسي تجاوز التعاريف بالمصطلحات الواردة في عنوان المداخلة لشهرتها من جهة، ولأنّ المخاطبين هم أهل الاختصاص من جهة ثانية، ولأنّ الملتقى يهدف إلى أبعد من التعاريف والأمور المعلومة من جهة ثالثة، والله الموفّق وعليه التكلان.

المحور الأول: تجليات الوسطية في أصل مراعاة الخلاف عند الإمام مالك -رحمه الله تعالى-:

إنّ أصل مراعاة الخلاف في المذهب المالكي يعكس جوانب متعددة من الوسطية والاعتدال من أبرزها:

أولا: التوسّط بين النص والمقصد

من أبرز مظاهر الوسطية عند الإمام مالك أنه لم يكن نصّيًا جامدًا يقف عند ظواهر الألفاظ دون اعتبار لمقاصدها، كما لم يكن متساهلًا يتجاوز النصوص بحجة المصلحة مطلقا، بل جمع بين الدليل والمقصد في توازن دقيق، فكان يراعي الخلاف متى عاضده مقصد أو أصل شرعي معتبركتلافي الضرر أو إبراء الذمة أو الاحتياط[1]، وهذا منهج وسطي يجمع بين التمسك بالنصوص الشرعية ومراعاة الواقع العملي،ومن هنا يظهر أنّ مراعاة الخلاف ليست ضعفًا في الحسم الفقهي، بل هو قوة في الفقه المقاصدي، واتزان في النظر بين النصوص والواقع.

ومن المعلوم أنّ التيسير ورفع الحرج من أوضح صور التوسّط والاعتدال، وقد يكون الدافع إلى مراعاة الخلاف قبل الوقوع الاحتياط أو رفع الحرج[2]، وهو في الثاني ظاهر ومثاله قول ابن رشد -

[1]/ ينظر: حاتم باي، الأصول الاجتهادية (630 وما بعدها).

[2]/ عبد الرحمن الشعلان، مراعاة الخلاف في الفقه(107).

رحمه الله-: " فالصلاة بالكيمخت على أصل مذهب مالك لا تجوز؛ إلا أنّه استخفّه للخلاف فيه واستجازةِ السلف له، ورأى المنع له والتشديد فيه من التعمّق الذي لا ينبغي"[1].

وأما في الأول وهو الاحتياط الذي قد يُفضي في بعض صوره إلى التشديد والمشقة؛ لكنّه مشتمل أيضا على معنى رفع الحرج من جهة أنّه مزيلٌ:"... لقلقِ الإنسان وتشكّكه في الخروج من العهدة، وإزالةُ القلقِ والتشكّكِ رفعٌ واضح للحرج، وقد يَهُون على الإنسان تَكرار الفعل في سبيل إزالة ما يجيش في صدره من ضيق وحرج"[2].

ومراعاة الخلاف بعد الوقوع تدور حول إنفاذ العقود وتصحيح العبادات[3]، وهذا جانب من التيسير ورفع الحرج؛ إذ إنّ إبطال العقود أو العبادات على الدليل الأصلي في المذهب دون النظر إلى مدلول دليل المخالف يُدخل على الناس الحرج والمشقة.

ثانيا: التوسط في التعامل مع الأدلة

ويبرز ذلك في أصل مراعاة الخلاف من ثلاث جهات:

الأولى: أنّ مالكا -رحمه الله- يستند إلى دليله في مسألةٍ ما قبل وقوعها، فإذا وقعت وطرأ عليها بعض التغير التفت إلى دليل مخالفه القوي وأعمل منه ما يمنعه منه دليله الأصلي، وفي هذا محاولة منه لاستغلال الأدلة كلها في إيجاد حكمٍ للمسألة، وهو ما يعرف بالجمع بين الأدلّة:" والعمل بالدليلين فيما كلّ واحد منهما هو فيه أرجح ليس هو إعمالا لأحدهما وتركا للآخر، بل هو إعمال للدليلين معا"[4]. وغير خاف أنّ هذا النظر الاجتهادي مؤسّس على مبدإ التّوسّط.

الثانية: ويظهر التوسط جليا كذلك فيما يعرف بالخروج من الخلاف أو مراعاة الخلاف قبل الوقوع ومثاله أن يرى إباحة مسألة ويرى مخالفه حرمتها فيقول بالكراهة توسطا بين القولين، أو يرى عدم وجوب أمر ويرى مخالفه الوجوب فيفتي باستحبابه توسطا بين القولين.

الثالثة: التوسّط بين الدليل واعتبار المآل

---

[1]/ ابن رشد، البيان والتحصيل (39/2).

[2]/ الباحسين، رفع الحرج (320).

[3]/ عبد الرحمن الشعلان، مراعاة الخلاف في الفقه (153).

[4]/ الونشريسي، المعيار المعرب (388/6).

تتجلى الوسطية في قاعدة مراعاة الخلاف أيضا في الموازنة بين مراعاة الدليل واعتبار المآل، وهو من أدق معالم المنهج المالكي في الاجتهاد، فمالك لا يُعمل الدليل قاطعا النظر عن مآله؛ بل يتفقّه في الأدلّة وفكره مشغول بما تؤول إليه المسألة، وهذا ما قرّره أبو إسحاق الشاطبي بقوله:"النَّظَرُ فِي مَآلَاتِ الْأَفْعَالِ مُعْتَبَرٌ مَقْصُودٌ شَرْعًا كَانَتِ الْأَفْعَالُ مُوَافِقَةً أَوْ مُخَالِفَةً، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُجْتَهِدَ لَا يَحْكُمُ عَلَى فِعْلٍ مِنَ الْأَفْعَالِ الصَّادِرَةِ عَنِ الْمُكَلَّفِينَ بِالْإِقْدَامِ أَوْ بِالْإِحْجَامِ إِلَّا بَعْدَ نَظَرِهِ إِلَى مَا يَؤُولُ إِلَيْهِ ذَلِكَ الْفِعْلُ، مَشْرُوعًا لِمَصْلَحَةٍ فِيهِ تُسْتَجْلَبُ، أَوْ لِمَفْسَدَةٍ تُدْرَأُ، وَلَكِنْ لَهُ مَآلٌ عَلَى خِلَافِ مَا قُصِدَ فِيهِ، وَقَدْ يَكُونُ غَيْرَ مَشْرُوعٍ لِمَفْسَدَةٍ تَنْشَأُ عَنْهُ أَوْ مَصْلَحَةٍ تَنْدَفِعُ بِهِ، وَلَكِنْ لَهُ مَآلٌ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ ... وَهُوَ مَجَالٌ لِلْمُجْتَهِدِ صَعْبُ الْمَوْرِدِ، إِلَّا أَنَّهُ عَذْبُ الْمَذَاقِ مَحْمُودُ الْغِبِّ، جَارٍ عَلَى مَقَاصِدِ الشَّرِيعَة"[1].

ثالثا: التوسّط بين دعاة غلق الاجتهاد ودعاة فتحه من غير أهله

فتح الإمام مالك بقاعدة مراعاة الخلاف باب الاجتهاد المنضبطِ من أهله؛ لأنّ مراعاة الخلاف تستلزم الفهمَ العميق لأقوال المجتهدين الآخرين وأدلتهم، مما يُنمّي روح البحث والمقارنة بين المذاهبفلم يكن مذهبه منغلقًا على ذاته، بل يتغذّى من الحوار الفقهي، وهو ما حفظ حيويته على مدى القرون، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى فإنّ هذا المسلك المالكي الدقيق في الاجتهاد يُلجم الغرباء عن علم الشرع ويمنعهم من الفتوى بغير علم؛ لأنّهم يرومون الانعتاق من الأصول والأدلة، وقاعدة مراعاة الخلاف تؤكّد أنّ المجتهد يدور مع الدليل حيث دار.

ولا أجد لأمثال هذا الصنف كلاما أحسن مما قال الشاطبي -رحمه الله-:" مراعاة الأقوال الضعيفة أو غيرها شأن المجتهدين من الفقهاء؛ إذ مراعاة الخلاف إنّما معناها مراعاة دليل المخالف -حسبما فسّره لنا بعض شيوخنا المغاربة- ومراعاة الدليل أو عدم مراعاته ليس إلينا -معشر المقلّدين- فحسبنا فهم أقوال العلماء والفتوى بالمشهور منها، وليتنا ننجو من ذلك رأسا برأس لا لنا ولا علينا"[2]. وأجد نفسي عاجزا عن التعبير أمام حشر الإمام الشاطبي نفسه مع المقلدين، ولما أن هضم حقّ نفسه أعلى الله قدره وجعل له لسان صدق في الآخرين.

رابعا:التوسّط بين التساهل والتعصب

---

[1]/ الشاطبي، الموافقات (4/140-141).

[2]/ الشاطبي، فتاوى الشاطبي (119).

فسعة صدر مالك للرجوع إلى دليل مخالفه الذي يرى مرجوحيّته في الأول، بل إعماله لبعض مدلوله أو لمدلوله كلّه، يبرهن على عدم إقصائه للرأي المخالف بالكلية ما دام قائما على أدلة معتبرة، وهو من أشهر من نقل عنه بأنّ كل أحد يؤخذ منه ويترك إلاّ رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم-، فيظهر حزمه في أخذه بدليله لما ظهر له رجحانه، ويظهر إنصافه وتجرّده وتيسيره لما عدل عنه إلى دليل خصمه الذي تأيّد بجزئيات أخرى، فكان في الأول حازما وفي الآخر ميسّرا، وبهذا نجى من النقيضين المذمومين؛ التساهل بإصدار قول من غير دليل وكذا التمسّك بقوله والتعصّب له مع ما في ذلك من تضييق وتشديد، وهذا هو الاعتدال والتوسّط في أبهى صوره.

خامسا: القصد إلى توحيد الأمة على قول وسط

إنّ قاعدة مراعاة الخلاف وسيلة لتحقيق مطلب عزيز وهو توحيد الأمة ومنع ما يثير الشقاق والنزاع ما أمكن، ولتحقيق هذا المطلب حاول مالك -رحمه الله- تضييق دائرة الخلاف ورمى إلى تحقيق الوحدة الفقهية، فكلّ مسألة توافقت فيها آراء المجتهدين كان أدعى لقبولها واجتماع الناس حولها مما يقوّي الترابط بين أفراد أمة الوسطية، ويكون سدّا منيعا في وجه من يستغل اختلاف الاجتهادات في توهين الصفّ وزرع الفتنة بين أفراد الجماعة المسلمة، وأيضا في وجه من لا تتّسع صدورهم للخلاف بأنّ تقلّل موارده فتطمئن نفوسهم، واستقرار الأحكام الذي يغلق باب النزاع والخصام مقصد لأجله قعّد الفقهاء بعض القواعد مثل قاعدة: حكم الحاكم يرفع الخلاف، وقاعدة الاجتهاد لا ينقض بمثله.

المحور الثاني: آثار وسطية مالك من خلال إعماله لأصل مراعاة الخلاف في تحقيق التو افق والائتلاف.

إنّ إعمال الإمام مالك -رحمه الله- لأصل مراعاة الخلاف يكرّس جوانب أخلاقية متعدّدة من أبرزها:

أولا: التواضع العلمي

يُعدّ التواضع العلمي من أبرز القيم الخلقية التي تجلت في فقه الإمام مالك بن أنس، وقد اشتهرت عنه الوقائع الدالّة على ذلك كقوله لا أدري في كثير من المسائل التي استُفتي فيها، وكرفضه تعميم موطّئه على الأمصار وتقريره بأنّ كل أحد رادّ ومردود عليه إلا المعصوم -عليه الصلاة والسلام-، ليس هذا فحسب بل إنّ تواضع مالك العلمي يتجلّى في إكثاره من مراعاة الخلاف في اجتهاده في شتّى الأبواب الفقهية، ذلك أنّ مالكا لم يكن يرى نفسه مالكًا لمفاتيح الصواب، بل كان ينظر إلى الاجتهاد

نظرةً إنسانيةً قائمةً على إدراك حدود العقل البشريوإمكانية الخطأ في الفهم والاستنباط، خاصّة عندما يرى في دليل مخالفه شيئا من القوة التي تفرض عليه الالتفات إليها إذا عاضدتها معانٍ مصلحية أخرى.

إنّ في إعمال مراعاة الخلاف إقرارا بتكامل العلماء، ورفضا لاحتكار الصواب أو ادعاء التميز المطلق واعترافا بالعجز عن الإحاطة بكل علم، وهذا قمة التواضع العلمي الذي يصون العالم من الغرور ويجعله أقرب إلى الصواب.

يقول مالك -رحمه الله-: "إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي؛ فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه"[1].

وهكذا فإن مراعاة الخلاف عند الإمام مالك ليست مجرد قاعدة أصولية، بل هي ثمرة خلقٍ راسخٍ وهو أنّ طلب الحق مقدّم على الانتصار للنفس، وأنّهقد عرف قدر نفسه من عرف قدر غيره.

ثانيا: أدب الحواروالخلاف

يعدّ الإمام مالكٌ نموذجا في أدب الاختلاف؛ فمراعاتهللخلاف تربي الأمة على ثقافة الحوار الراقي القائم على الدليل لا الهوى، ويرسي تقاليد الاحترام المتبادل بين المذاهب، ف"مراعاة الخلاف مظهر من مظاهر التسامح الفكري عند الاختلاف، وحلٌّ عملي يجمع بين الرأيين المختلفين، حيث لا يترك فيه المذهب بالكلية ولا يعمل برأي المخالف على إطلاقه، وكلّ ذلك في دائرة محدّدة بمعالم وضوابط"[2].

إنّ من أثار هذا الأصل أن المتفقه يتعلم الإنصاف في النظر إلى آراء غيره، فيزنها بميزان العلم لا العاطفة، ويحملها على أحسن المحامل، ومتى تربى الفقيه على مراعاة الخلاف اتسع صدره للخلاف وتأدّب مع العلماء وحفظ لهم أقدارهم، وهو ما تحتاجه الأمة في زمن تعدد الاجتهادات وتضارب الفتاوى.

ثالثا: نشر أخلاق الإنصاف والرحمة وحسن الظن

[1]/ ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله (775/1).
[2]/ نوار بن الشلي، الأساس في فقه الخلاف(211).

حين يتشرّب الناس المعاني التي تأسّس عليها أصل مراعاة الخلاف، تزول أسباب الفرقة والتعصب المذهبي ويحل محلها التعاون على العلم، وتبرز في المجتمع العلمي خصوصا والمجتمع المسلم عموما أخلاق التسامح والرأفة وإحسان الظن وتختفي الفظاظة والغلظة وسوء الظن، وهذا ما يبني مجتمعا إسلاميا متماسكا موحّدا. فالاختلاف في المسائل الفقهية الجزئية لا يهدم الأخوة الإيمانية، قال ابن القيم -رحمه الله-:"... وهذا النوع من الاختلاف لا يوجب معاداةً وافتراقا في الكلمة ولا تبديدا للشمل، فإنّ الصحابة -رضي الله عنهم- اختلفوا في مسائل كثيرة من مسائل الفروع كالجدّ مع الإخوة، وعتق أمّ الولد بموت سيّدها، ووقوع الطلاق الثلاث بكلمة واحدة ... فلم ينصب بعضهم لبعض عداوة، ولا قطع بينه وبينه عصمة، بل كانوا كلٌّ منهم يجتهد في نصر قوله بأقصى ما يقدر عليه، ثم يرجعون بعد المناظرة إلى الألفة والمحبّة والمصافاة والموالاة، من غير أن يضمر بعضهم لبعض ضغنا، ولا ينطوي له على معتبة وذم، بل يدلّ المستفتي عليه ويشهد له بأنه خير منه وأعلم منه، فهذا الاختلاف أصحابه بين الأجرين والأجر، وكلٌّ منهم مطيع لله بحسب نيّته واجتهاده وتحرّيه للحق"[1].

وهو قريب مما حكاه شيخه ابن تيمية -رحمه الله- عن الصحابة -رضي الله عنهم بقوله:" وكانوا يتناظرون في المسألة مناظرة مشاورة ومناصحة، وربما اختلف قولهم في المسألة العلمية والعملية، مع بقاء الألفة والعصمة وأخوة الدين ... وأما الاختلاف في الأحكام فأكثر من أن ينضبط، ولو كان كلما اختلف مسلمان في شيء تهاجرا لم يبق بين المسلمين عصمة ولا أخوة"[2].

ومن تطبيقات الأئمة لهذا الهدي الراقي ما حكاه يونس الصدفي قال:" ما رأيت أعقل من الشافعي، ناظرته يوما في مسألة ثم افترقنا، ولقيني فأخذ بيدي ثم قال: يا أبا موسى ألا يستقيم أن نكون إخوانا وإن لم نتّفق في مسألة؟"[3] وعلّق الذهبي -رحمه الله- على هذه القصة قائلا:" هذا يدلّ على عقل هذا الإمام وفقه نفسه فما زال النظراء يختلفون"[4].

وبين هذه الصور المشرقة لتعامل الأفاضل مع الخلاف وبين واقعنا المعيش هوة سحيقة، ودونك ما يجري بين الناس من شحناء وبغضاء قد تصل إلى التهاجر والسباب بسبب مسائل فقهية الخلاف فيها عتيق، كجلسة الاستراحة وقنوت الفجر وإخراج زكاة الفطر قيمةً ودرس الجمعة إلى غير ذلك، وأحيانا يقع البغي من طرف واحد وأحيانا من الطرفين، نسأل الله الهداية لنا ولهم.

---

[1]/ ابن القيم، الصواعق المرسلة (268/1).

[2]/ ابن تيمية، مجموع الفتاوى (24/ 95-96)

[3]/ الذهبي، سير أعلام النبلاء(16/10).

[4]/ الذهبي، سير أعلام النبلاء (17/10).

رابعا: الاعتراف بالفضل لأهل الفضل

في مراعاة الخلاف اعترافٌ بفضل العالم الذي روعي خلافه المؤسَّسُ على دليل معتبر، إذ لولا اجتهاده في استنباط الحكم من دليله لما اهتدى المراعي للخلاف إلى ذلك الحكم لأنّ اجتهاده أدّاه إلى حكم آخر بل قد يستمر على دليله، ويُدخل على الأمة العنت والمشقة، كما أنّ الاعتراف للمخالف بالفضل ينطوي على إجلاله وتقديره، وإظهار فضله والاعتراف بمكانته والاعتبار بقوله لا لأنّه قوله وإنما لكونه كان ناشئا عن دليل، فهي تزكية له أيضا بالبعد عن الهوى والتحكّم.

خامسا: تعويد الناس على تعظيم الدليل لا الأشخاص

إنّ مما نتعلّمه من مراعاة الخلاف هو أنّ العبرة بدليل القول لا بقائله؛ لأنّ المالكي إذا راعى الخلاف فإنما يراجع دليل المخالف الذي استبعده في أول الأمر واطمأنّ إلى دليله هو لما حكم في المسألة، وإنما راجعه لما عساه بقي في نفسه من قوة دليل مخالفه وعدم دلالة دليله على كل حيثيات المسألة، وفي هذا إرشاد وتأديب لمن يرى أنّ الحق محصور في شخص ما أو طائفة معيّنة فيقبل كل ما يصدر عن ذلك الشخص أو تلك الطائفة ولو لم يكن مؤسَّسا على دليل، في حين يردّ كل رأي خالف متبوعه أو جماعته ولو كان له أدلة تدعمه.

روى الإمام ابن حزم -رحمه الله- بسنده إلى ابن مسعود -رضي الله عنه- أنّ رجلا قال له:" أوصني بكلمات جوامع فقال: اعبد الله ولا تشرك به شيئا، وزل مع القرآن حيث زال، ومن أتاك بحقّ فاقبل منه وإن كان بعيدا بغيضا ومن أتاك بالباطل فارددده وإن كان حبيبا"[1] ثم علّق ابن حزم قائلا:" جوامع الحق: اتباع القرآن، وفيه اتباع بيان الرسول وأخذ الحق ممن أتى به وإن كان لا خير فيه وممن يجب بغضه وإبعاده، وأن لا يقلّد خطأ فاضل وإن كان محبوبا واجبا تعظيمه"[2]، فما أحوجنا إلى هذه الآداب، والله الموفق والهادي إلى الصواب والحمد لله أولا وآخرا.

[1]/ ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام(585/4).

[2]/ ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام (586/4).

خاتمة:

لقد تبين من خلال هذا البحث أنّ الإمام مالك بن أنس رحمه الله كان من أبرز الأئمة الذين جسّدوا منهج الوسطية الفقهية في أقوالهم وأفعالهم، وأنّ أصل مراعاة الخلاف عنده ليس مجرد تسامح علمي، بل قاعدة تأصيلية متجذرة في فقهه ومقاصده، تهدف إلى تحقيق التوازن بين الثبات والتجديد، وبين النص والمصلحة، وبين الاجتهاد ووحدة الأمة.

لقد اتضح أن هذا الأصل كان مظهرًا من مظاهر الاعتدال والانفتاح العلمي في المدرسة المالكيةوأنه أسهم في بناء حضارة فقهية متماسكة استطاعت أن تجمع بين الأصالة والمعاصرة، وتستوعب تنوع البيئات والعادات دون أن تفرّط في مقاصد الشريعة أو تُضيّع أحكامها، وأختم ببعض النتائج والتوصيات:

أولًا: أهم النتائج

1. مراعاة الخلاف أصل منهجي مالكي يبرز محاسن المذهب المالكي في التعامل مع الأدلة دون إغفال للمقاصد.
2. كما أنّه يؤكّد على أنّ الأخذ بالدليل الراجح لا يعني إقصاء الدليل المرجوح بالكلية.
3. هذا الأصل يعكس توسط الإمام مالك بين النص والمقصد، وتوسّطه في التعامل مع الأدلة، وتوسطه بين دعاة غلق الاجتهاد ودعاة اقتحامه من غير أهله، وتوسّطه بين التساهل والتعصب، وسعيه إلى توحيد الأمة على قول وسط.
4. من الآثار الخُلقيةلإعمال أصل مراعاة الخلاف إشاعة خلق التواضع العلمي، وتعزيز أدب الحوار والاختلاف، وتربية المشتغلين بالعلم على الإنصاف والرحمة وإحسان الظن والاعتراف بفضل أهل الفضل، والحذر من تقديس الأشخاص على حساب الأدلة.
5. إنّ مراعاة الخلاف عند الإمام مالك تمثل نموذجًا راقيًا للوسطية الإسلامية، لأنها تجمع بين الانضباط الشرعي والانفتاح الحضاري، وبين ثبات المبدأ ومرونة التطبيق، وهو ما تحتاجه الأمة اليوم لتجديد فقهها دون أن تفقد أصالتها، ولتحقيق وحدتها دون أن تُلغي تنوعها.

ثانيًا: أهم التوصيات

1. ضرورة إحياء مبدأ مراعاة الخلاف في الفقه المعاصر، لما له من أثر في توحيد الجهود الفقهية والمقاصدية.
2. تربية طلاب العلم على أدب الاختلاف، وتخليصهم من روح التعصب المذهبي والانغلاق الفكري.
3. توسيع الدراسات المقارنة التي تُبرز أثر هذا الأصل في بناء الوسطية بين المذاهب الفقهية.

4. الاستفادة من المنهج المالكي في الاجتهاد الجماعي المعاصر، لأنه يوازن بين مراعاة النصوص والمصالح العامة.
5. ترسيخ الجانب الخُلقي للوسطية في المؤسسات التعليمية والدعوية، ليُصبح سلوكًا عمليًا لا مجرد مبدأ نظري.

مصادرومراجع البحث:

1.الباحسين، رفع الحرج، مكتبة الرشد، الرياض، ط 4، 1432هـ/2001م.

2.ابن تيمية، مجموع الفتاوى، تح: عامر الجزّار وأنور الباز، دار الوفاء، مصر، ط 3، 1426هـ/2005م.

3.ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، تح: فؤاد وعبد الرحمن زمرلي، دار ابن حزم، بيروت، ط 1، 1437هـ/ 2016م.

4.ابن رشد، البيان والتحصيل، تح: سعيد اعراب، دار الغرب لإسلامي، بيروت، ط 2، 1988.

5.ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، تح: أبي الأشبال، دار ابن الجوزي، السعودية، ط 1، 1414هـ/1994م.

6. ابن القيم، الصواعق المرسلة، تح: حسين عكاشة رمضان، دار عالم الفوائد، الرياض، ط 1، 1441هـ/ 2020م.

7.الذهبي، سير أعلام النبلاء، تح: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 11، 1417هـ/ 1996م.

8.حاتم باي، الأصول الاجتهادية، دار الوعي الإسلامي، الكويت، ط 1، 2001.

9.الشاطبي، فتاوى الشاطبي، تح: محمد أبو الأجفان، تونس، ط 2، 1985/1406.

10.الشاطبي، الموافقات، تح: عبد الله دراز، طبعة وزارة الأوقاف السعودية.

11.عبد الرحمن الشعلان، مراعاة الخلاف في الفقه، رسالة ماجستير نوقشت بكلية الشريعة بالجامعة الإسلامية بالمدينة سنة 1429هـ.

12. نوار بن الشلي، الأساس في فقه الخلاف، دار السلام، القاهرة، ط 1، 1430هـ/2009م.

13.الونشريسي، المعيار المعرب، تح: محمد حجي، وزارة الأوقاف المغربية، 1401هـ/1981م.